

قرارات

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠٤

بالترخيص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية
للأدوية والمستلزمات الطبية

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة التجارية
وبعض أعمال الوساطة التجارية :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين :

وعلى قرار وزير الصحة رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية في شئون الدعاية
للأدوية والمستلزمات الطبية والقرارات المعدلة له :

وبناء على ما عرضه السيد الدكتور رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية :

قرار:

ماده ١ - يرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية تحت اسم :
مكتب 3MP العلمي .

بعنوان : ٢٩٧ شارع رمسيس - غمرة - القاهرة .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٤/٨/١٠

وزير الصحة والسكان

٢٠٠٤/٨/١٠ / محمد عوض تاج الدين